

531- نور على الدرب - أ د سامي بن محمد الصقير حفظه الله تعالى

تعالى - السبت 12 ذو القعدة 4441هـ

سامي بن محمد الصقير

نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين اعداد وتقديم سبيت ابن ابراهيم سبيت تنفيذ وليد بن عبدالرحمن النومان باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:00:01

اهلا ومرحبا بكم احبتنا الكرام في هذه الحلقة الجديدة من برنامج نور على الدرب ضيفنا في هذه الحلقة هو فضيلة الشيخ الاستاذ الدكتور سامي بن محمد الصقير عضو هيئة كبار العلماء. في بداية هذا اللقاء نرحب بكم شيخنا الكريم حياكم الله. حياكم الله وبارك فيكم - 00:00:41

وفي الاخوة المستمعين والمستمعات حياكم الله مستمعينا الكرام نرحب بكم في هذه الحلقة ونسعد بمتابعتكم لنا نسأل الله جل وعلا ان يفقهنا واياكم في دينه وان يعلمنا واياكم ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا - 00:00:56

فضيلة الشيخ نبدأ هذه الحلقة بهذا السؤال الذي يقول باعثه هل يجوز فعل الصلاة المنذورة في وقت النهي باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين واصلني واسلم على نبينا محمد خاتم النبيين وامام المتقيين - 00:01:09
وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين اما بعد فالانسان اذا نذر صلاة فلا يخلو من ثلاث حالات الحال الاولى ان يندر الصلاة في وقت النهي كما لو قال لله علي نذر ان اصلني بعد الفجر - 00:01:29

او اصلني بعد العصر فهذا نذر معصية ولا يجوز الوفاء به لقول النبي صلى الله عليه وسلم ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه وتلزمته كفارة يمين والحال الثانية ان يكون - 00:02:00

النذر معلقا بان يعلق فعل الصلاة على امر فيوجد في وقت النهي كما لو قال ان قدم فلان فالله علي نذر ان اصلني ركعتين فقدم في وقت النهي فيجوز في هذه الحال - 00:02:23

ان يفعل الصلاة في وقت النهي بان لها سببا والحال الثالثة ان يكون النذر مطلقا كما لو قال لله علي نذر ان اصلني ركعتين فلا يجوز ان يفعلها في وقت النهي - 00:02:49

بانه ليس لها سبب وعمومات الادلة تدل على تحريم الصلاة في وقت النهي الا ما كان له سبب احسن الله اليكم. بارك الله فيكم شيخنا. اه ايضا هذا سائل يقول اذا اكتسب الانسان اموالا من الربا ثم اراد التوبة. من ذلك فكيف يصنع بهذه الاموال التي - 00:03:14
اذا اكتسب الانسان اموالا من الربا ثم اراد التوبة الى الله عز وجل فحينئذ لا يخلو من احوال الحال الاولى ان يكون الربا في ذمم الناس ولم يقبضه بعد فحين اذ يأخذ رأس ما له - 00:03:39

ويدع ما زاد في قول الله عز وجل وان تبتم فلكم رؤوس اموالكم لا تظلمون ولا تظلمون والحال الثانية ان يكون التائب او من يريد التوبة من الربا قد قبض الربا - 00:04:05

فهذا على اقسام القسم الاول ان يقبضه معتقدا حلة لكونه مما اختلف العلماء فيه فهذا يملكه بقبضه قال الله عز وجل فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وامرها الى الله - 00:04:27

ولهذا لم يأمر الله عز وجل اهل الجاهلية برد ما اخذوه من الربا بعد اسلامهم والقسم الثاني ان يقبض الربا جاهلا التحريم اي انه يجهل

انه محرم وانه من الربا - 00:04:54

فهذا ايضا يملكه بقبضه بانه معذور بالجهل والقسم الثالث ان يقبحه عالما التحرير وفساد العقد فهذا حكمه حكم الغاصب فالواجب عليه ان يتخلص من هذا الربا الذي قبضه وطريق التخلص من الربا - 00:05:17

ان يقال ان كان هذا المال المقبوض قد اخذ بغير رضا من صاحبه ولا استوفى العوظ فانه يجب ان يرده عليه فان تعذر الرد فانه يتصدق به بالنية عن صاحبه - 00:05:50

واما اذا كان قد اخذ هذا المال برضا من صاحبه واختيار منه فانه لا يرده عليه لان صاحبه قد اخرجه باختيار منه ورضى واستوفى العوظ المحرم فلا يجمع له بين العوظ - 00:06:12

والمعوظ لان في ذلك اعانته له على الاثم والعدوان وعلى هذا فالواجب ان يخرجه تخلصا منه لان هذا من تمام التوبة احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم اه شيخنا بارك الله فيكم هذا سائل يقول دخلت مع امام في صلاة الظهر في الركعة الثانية - 00:06:37
وقام الامام الى ركعة خامسة وقمت معه. السؤال ما حكم قيامي معه؟ وما حكم قيام المأمومين الذين دخلوا معه من اول الصلاة وهل لي ان اعتد بهذه الركعة بحيث اسلم مع الامام - 00:07:05

الامام اذا قام الى ركعة خامسة في رباعية او رباعية في ثلاثة فلا يخلو من احوال الحالة الاولى ان يعلم المأموم ان الامام قام بهذه الركعة الزائدة باصلاح خلل في صلاته - 00:07:21

كما لو ترك الامام الفاتحة في احدى الركعات وعلامة ذلك ان يشير الامام الى المأمومين في القيام حين سبحوا به ونبهوه وفي هذه الحال يجب على المأمومين ان يتبعوه لان صلاة المأموم - 00:07:47
مرتبطة بصلوة الامام وقياسا على متابعته في سجود السهو وفي ترك التشهد فلو ان الامام قام عن التشهد الاول وجب على المأموم ان يتبعه والحال الثانية ان يعلم المأموم ان الامام قام الى هذه الركعة - 00:08:11

الزائدة سهوا ونسينا لا لاصلاح خلل في صلاته كما لو كان يصلي بجانبه وكان المأموم يسمع قراءة الامام وتسبيحه في الركوع والسجود وتشهد ونحو ذلك ففي هذه الحال لا يجوز للمأموم ان يتبع الامام في هذه الركعة الزائدة - 00:08:38

وهو بال الخيار فان شاء فارق الامام وتشهد لنفسه وسلم وان شاء انتظر امامه وسلم معه الحال الثالثة ان يكون المأموم متربدا هل هذا الامام قام الى هذه الركعة الخامسة سهوا - 00:09:11

او لاصلاح خلل في صلاته ففي هذه الحال لا يتبعه لان الاصل عدم الخلل اذ ان كل فعل صدر من اهله فالاصل فيه الصحة والسلامة واما بالنسبة للمسبوق الذي سبق - 00:09:38

بركعة وقام الامام الى ركعة خامسة فله ان يتبع الامام بكل حال ويعتقد في تلك الركعة لانها وان كانت زائدة في حق الامام لكنها ليست زائدة في حق هذا المسبوق - 00:10:05

وعلى هذا فلو ان شخصا دخل مع الامام في الركعة الثانية وقام الامام الى ركعة خامسة وتابعه هذا المسبوق فله ان يسلم معه لان صلاته تمت احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم - 00:10:29

اذا هذا سائل يقول ما حكم بيع العملات القديمة التي لا يتعامل الناس بها الان باكثر من قيمتها مثل ان يبيع ريالا قدি�ما بعشرة ريالات بالعملة الحالية او فئة خمسة ريالات قديمة بمئة جديدة ونحو ذلك - 00:10:53

بيع العملات القديمة لا يخلو من ثلاث حالات الحالة الاولى ان تكون العملة القديمة ذهبا وتباع بجنسها من الذهب او فضة وتباع بالفضة فلا بد حينئذ من امرين من التساوي في الوزن - 00:11:09

والتقابض قبل التفرق في حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والتمر بالتمر والشعير بالشعير والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيده - 00:11:38

سواء بسواء والحال الثانية ان تباع العملات القديمة بغير جنسها كما لو باع عملة من الذهب بعملة من الفضة او بالعكس فحينئذ يجب التقابض قبل التفرق ولا يشترط التساوي الاختلاف الجنس - 00:11:59

ومثل ذلك لو اشتراها بالاوراق النقدية كما لو اشتري عملة قديمة في عمالات حديثة متداولة فيجب التقادبظ قبل التفرق والحال الثالثة ان تكون العملة القديمة من غير الذهب والفضة كما لو كانت من النحاس - [00:12:27](#)

او الورق فلا حرج ان تباع باكثر من قيمتها المكتوبة عليها ولا حرج في التقادبظ وذلك لأن هذه العملة لما انقطع التعامل بها صارت سلعة من السلع فيجوز - [00:12:55](#)

بايعوها وشرائها على حسب ما يتفقان عليه احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم. اذا هذا سائل يقول جماعة من الاولاد ورثوا مالا من ابيهم فتنازل احد الاولاد عن نصيبيه من الارث. مع انه يجهل - [00:13:18](#)

قدر نصيبيه فهل هذا جائز اذا تنازل احد الورثة عن نصيبيه من الارث فهذا جائز ولو كان نصيبيه مجهولاً باـن التنازل تبرع محض ولا غرر في ذلك وهبة المجهول صحيحة - [00:13:35](#)

لان الموهوب له غائم بكل حال والواهب قد وهب على انه غارم فهو قد دخل على علم وبصيرة في ذلك وحينئذ لا يكون هناك ظرر لا من قبل الواهب ولا من قبل - [00:14:04](#)

الموهوب له ثم ان هذا الذي تنازل عن نصيبيه وحصته من التركة يتنازل لشخص معين من الورثة كما لو قال تنازلت بنصيبي او بحصتي لفلان فحينئذ يضم هذا النصيب الذي تنازل عنه - [00:14:29](#)

الى نصيـبـ المـتـنـازـلـ لـهـ وـتـارـةـ يـتـنـازـلـ فـيـ عـوـمـ الـوـرـثـةـ اـمـاـ عـلـىـ حـسـبـ اـرـثـهـ وـاماـ عـلـىـ قـدـرـ رـؤـوسـهـمـ فـيـوـزـعـ عـلـىـ الـوـرـثـةـ بـحـسـبـ ماـ نـوـيـ

فـانـ نـوـيـ اـنـهـ عـلـىـ قـدـرـ رـؤـوسـهـمـ فـانـهـ يـوـزـعـ كـذـلـكـ.ـ وـانـ نـوـيـ اـنـهـ عـلـىـ حـسـبـ اـرـثـهـ فـيـوـزـعـ كـذـلـكـ بـحـسـبـ نـيـتـهـ وـقـصـدـ - [00:14:58](#)

بارـكـ اللـهـ فـيـكـ شـيـخـنـاـ وـاحـسـنـ الـيـكـ.ـ اـيـضاـ اـهـ هـذـاـ سـائـلـ يـقـوـلـ مـاـ حـكـمـ دـفـنـ الـمـيـتـ لـيـلـاـ؟ـ وـهـلـ فـيـ ذـلـكـ كـرـاهـةـ يـجـوزـ دـفـنـ الـمـيـتـ لـيـلـاـ بـمـاـ

ثـبـتـ فـيـ الصـحـيـحـيـنـ مـنـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـماـ - [00:15:35](#)

اـنـ رـجـلـاـ مـاتـ وـكـانـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـعـوـدـ فـمـاتـ بـالـلـيلـ فـدـفـنـوـهـ وـلـمـ يـخـبـرـوـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـذـلـكـ فـلـمـ اـصـبـحـ

اـخـبـرـوـهـ فـقـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـاـ مـنـعـكـمـ اـنـ تـعـلـمـونـيـ - [00:15:56](#)

فـقـالـوـاـ كـانـ اللـيـلـ وـكـانـ الـظـلـمـةـ فـكـرـهـنـاـ اـنـ نـشـقـ عـلـيـكـ فـاتـيـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـبـرـهـ فـصـلـىـ عـلـيـهـ وـلـمـ يـنـكـرـ عـلـيـهـمـ اـنـهـمـ دـفـنـوـهـ لـيـلـاـ

بـلـ انـكـرـ عـلـيـهـمـ اـنـهـمـ لـمـ يـخـبـرـوـهـ وـلـمـ يـعـلـمـوـهـ - [00:16:21](#)

وـلـانـ الصـحـابـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ دـفـنـوـهـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـيـلـاـ وـلـهـذاـ قـالـتـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ مـاـ عـلـمـنـاـ بـدـفـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ حـتـىـ سـمـعـنـاـ صـوتـ المسـاحـ - [00:16:46](#)

مـنـ اـخـرـ اللـيـلـ وـكـذـلـكـ دـفـنـ جـمـاعـةـ مـنـ الصـحـابـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ لـيـلـاـ مـنـهـمـ اـبـوـ بـكـرـ وـعـثـمـانـ وـعـائـشـةـ وـابـنـ مـسـعـودـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ وـاماـ

الـحـدـيـثـ الـوارـدـ فـيـ النـهـيـ عـنـ الدـفـنـ لـيـلـاـ - [00:17:06](#)

وـهـوـ مـاـ ثـبـتـ فـيـ مـسـلـمـ مـنـ حـدـيـثـ جـابـرـ اـبـنـ عـبـدـ اللـهـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ اـنـ رـجـلـاـ مـنـ اـصـحـابـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـاتـ فـكـفـنـاـ فـيـ

كـفـنـ غـيرـ طـائـلـ وـدـفـنـ لـيـلـاـ - [00:17:26](#)

فـزـجـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـنـ ذـلـكـ فـهـذـاـ الزـجـرـ وـالـنـهـيـ مـحـمـولـ عـلـىـ مـاـ اـذـاـ كـانـ فـيـ الدـفـنـ فـيـ اللـيـلـ اـخـلـالـ بـتـجـهـيزـ الـمـيـتـ بـحـيـثـ

اـنـ لـاـ يـحـسـنـ كـفـنـوـهـ اوـ يـقـلـ مـنـ يـحـضـرـ الصـلـاـ - [00:17:44](#)

عـلـيـهـ وـنـحـوـ ذـلـكـ فـفـيـ هـذـهـ الـحـالـ يـنـهـيـ عـنـهـ وـاماـ اـذـاـ اـنـتـفـيـ الـمـحـظـورـ فـلـاـ حـرجـ فـيـ الدـفـنـ لـيـلـاـ لـمـ سـبـقـ اـحـسـنـ اللـهـ عـلـيـكـ شـيـخـنـاـ وـبـارـكـ اللـهـ

فـيـكـ.ـ بـهـذـهـ الـاجـابةـ اـحـبـتـنـاـ الـمـسـتـمـعـيـنـ الـكـرـامـ نـكـونـ قـدـ وـصـلـنـاـ اـلـىـ خـتـمـ وـنـهـاـيـةـ هـذـهـ الـحـلـقـةـ الـتـيـ قـدـ تـفـضـلـ فـيـهـاـ بـالـاجـابةـ عـنـ اـسـئـلـتـكـمـ.

فـضـيـلـةـ الشـيـخـ الـاسـتـاذـ الدـكـتـورـ سـاميـ - [00:18:06](#)

ابـوـ حـمـدـ الصـقـيرـ عـضـوـ هـيـئةـ كـبـارـ الـعـلـمـاءـ فـشـكـرـ اللـهـ لـهـ وـنـفـعـ اللـهـ بـهـ وـزـادـهـ اللـهـ عـلـمـاـ وـفـقـهاـ وـتـوـفـيقـاـ وـشـكـرـ اللـهـ لـكـمـ اـحـبـتـنـاـ الـكـرـامـ حـسـنـ

مـتـابـعـتـكـمـ لـنـاـ فـيـ هـذـهـ الـحـلـقـاتـ مـنـ اـرـادـ طـرـحـ سـؤـالـهـ عـلـىـ فـضـيـلـةـ الشـيـخـ الدـكـتـورـ سـاميـ فـلـيـبـعـثـ رـسـالـةـ عـبـرـ تـطـبـيـقـ الـوـاتـسـاـبـ عـلـىـ الرـقـمـ

صـفـرـ وـاحـدـ اـرـبـعـةـ اـرـبـعـةـ اـثـيـنـ خـمـسـةـ اـرـبـعـةـ خـمـسـةـ ثـمـانـ - [00:18:30](#)

شـكـرـاـ لـكـمـ مـرـةـ اـخـرـىـ اـحـبـتـنـاـ الـكـرـامـ حـتـىـ مـلـتـقـىـ بـكـمـ فـيـ لـقـاءـ قـادـمـ بـمـشـيـةـ اللـهـ تـعـالـىـ.ـ نـسـتـوـدـعـكـمـ اللـهـ وـالـسـلـامـ عـلـيـكـ وـرـحـمـةـ اللـهـ

وبركاته نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء - [00:18:50](#)
عن اسئلة المستمعين اعداد وتقديم سبيت ابن ابراهيم سبيت تنفيذ وليد بن عبدالرحمن النومان - [00:19:12](#)